يتمكن من ادائها الى وقت الامن وهو مذهب الشافعيين
والصحيح ان حكم صلاة الخوف وكان بعد هذا فهو ناسخ
له فان قلت فما تقول في نوصه عن الصلاة يوم الوادي
وقد قال ان عينيّ تنامان ولا ينام قلبي فاعلم ان للعلماء
عن ذلك اجوبة منها ان المراد بان هذا حكم قلبه عند
نومه وعينيه في غالب الاوقات وقد يندر منه غير
ذلك كما يندر من غيره خلاف عادته ويصح هذا التأويل
قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث نفسه ان الله
فيض ارواحنا وقوله بلال فيه ما القيت على نومة
مثلها قط ولكن مثل هذا انما يكون منه لامر يريده الله
من اثبات حكم وتأسيس سنة واظهار شرع وكما قال
في الحديث لاخر لو شاء الله لايقظنا ولكن اراد ان يكون
لمن بعدكم الثاني ان قلبه لا يستغرق النوم حتى يكون
منه الحدث فيه لما روعاته كان محروسا وانه كان ينام
حتى ينفخ وحتى يسمع غطيطه ثم يصلي ولا يتوضأ وحديث
ابن عباس المذكور فيه وضوءه عند قيامه من النوم
فيه نومه مع اهله ولا يمكن الاحتجاج به على وضوءه
بمجرد النوم اذ لعل ذلك لملامسة الاهل او لحديث
اخر فكيف وفي اخر الحديث نفسه ثم نام حتى سمعت
غطيطه ثم اقيمت الصلوة فصلى ولم يتوضأ وقيل
لا ينام قلبه من اجل انه يوحى اليه في النوم ولا في قصته
الوادي الا نوم عينيه عن رؤية الشمس وليس هذا
من فعل القلب وقد قال عليه الصلاة والسلام ان الله

فيض

قبض ارواحنا ولو شاء لردها الينا في حين غير هذا
فان قيل فلو لا عادته من استغراق النوم لما قال لبلال
اكلأ لنا الصبح فقيل في اجوبة كان من شانه عليه الصلاة
والسلام التغليس بالصبح ومراعاة اول الفجر لا يصح ممن
نامت عينه اذ هو ظاهر يدرك بالجوارح الظاهرة
فوكل بلالا لمراعاة اوله ليعلمه بذلك كما لو شغل بشغل
غير النوم عن مراعاته فان قيل فما معنى نهيه عليه الصلاة
والسلام عن القول فاذا نسيت فذكروني وقوله
عليه الصلاة والسلام لقد اذكرني كذا وكذا اية كنت
انسيتها فاعلم اكرمك الله انه لا تعارض في هذه الالفاظ
اما نهيه عن ان يقال نسيت اية كذا فمحمول على ما نسخ فضله
من القرآن اي ان الغفلة في هذا لم تكن منه ولكن الله
اضطره اليها ليمحو ما يشاء ويثبت وما كان من سهوه
او غفلة من قبله تذكرها صلح ان يقال فيه انسى وقد
قيل ان هذا منه صلى الله تعالى عليه وسلم سبيل
الاستحباب ان يضيف الفعل الى خالقه والاخر على
طريق الجواز لاكتساب العبد فيه واسقاطه عليه الصلاة
والسلام لما اسقط من هذه الايات جائز عليه بعد
بلاغ ما امر ببلاغه وتوصيله الى عباده ثم يستذكرها
من امته او من قبل نفسه الا ما قضى الله سبحانه
نسخه ومحوه من القلوب وتراك استذكاره وقد يجوز
ان ينسى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما هذا سبيله
كرة ويجوز ان ينسيه منه قبل البلاغ ما لا يغير نظام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)